

نائب رئيس الهيئة

قرار رقم (١٧١٦) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١ / ١٠ / ١٨

بشأن قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية وعلى مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ / ٠٢ / ٠٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .

وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم (١٠٥٠) بتاريخ ٢٠١٧ / ١١ / ٠٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطي - نائب رئيس الهيئة .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن .

"قرار"

مادة أولى : يقيد اسم وسيط التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كـ وسيط ^{٧٤}

تأمين (حر) وفقا لأحكام المادتين (٧٣)، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠

لسنة ١٩٨١ بالرقم الموضح قرين اسمها وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من

تاریخ صدور هذا القرار :-

الاسم	رقم الوسيط	الشركة	الرقم القومي
نرمين فادي شوقي شحاته	٤٤٥٨٦	حر	٢٨٤٠٤٠٥١٠١٦٨

محمد علي

نائب رئيس الهيئة

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه .

